

اليوسف خلا فلجد رجمه ويتاوي

باطلاق النية لا ينية النفل والكفار

تخاطبون بالامر بالايمان وبالشرع

من المعربات وبالعمالات وبا

لشرع في حكم المراجعة في الاخرة

بلا خلاف فاما في وجوب الاداء في

احكام الدنيا فلكذلك عند البعض

والصحيح انهم لا يخاطبون با داما

يحتمل السقوط من العبادات ومنه

التميز وهو قول القائل لغيره على سبيل

الاستملاء لا تنفل وانه يقتضى صفة

القيم المنه عنه ضى ورتة حكمة الشكر

وهو اما ان يكون قبحا لعينه وذلك

نوعان وضفا وشرعا ولفظا وكذا

نوعان وضفا ومجورا كالكفر وبيع

الحرم وصوم يوم الفجر والبيع وقت

النداء والنهي عن الافعال المحسبة يقع

على القسم الاول وعن الامر الشرعي على

الذي يقضيه وصفا لان القيمة ثبتت

اقضاء فلا يجتمع على وجه بطلانه

المقتضى هو التيمم ولهذا كان الربوا

وسائر البيوع الفاسدة وصوم يوم

Handwritten marginal notes in Arabic script on the left page, including dates and commentary.

Handwritten marginal notes in Arabic script on the right page, including dates and commentary.